

## كشاف القناع عن متن الإقناع

حرة ونحوه ( فلا حد عليه ) أي الواطء للشبهة ( وعليه المهر وأرش البكارة ) ونقص الولادة لأن ذلك إتلاف .

يستوي فيه الجاهل والعالم ( والولد حر ) لاعتقاد الواطء الإباحة ( نسبه لاحق للغاصب ) للشبهة .

وكذا لو كان من غير الغاصب جاهلا .

وقوله ( إن انفصل حيا وعليه فداؤه بقيمته يوم انفصاله ) فيه تقديم وتأخير .

أي وعليه فداء الولد بقيمته يوم ولادته إن انفصل حيا .

فيفديه الواطء للسيد لأنه حال بينه وبين السيد ثبوت رقه باعتقاده .

وإنما اعتبرت قيمته يوم الولادة لأنه أول حال إمكان تقويمه لأنه لا يمكن تقويمه حملا ولأنه

وقت الحيلولة بينه وبين سيده ( وإن انفصل ) المحكوم بحريته ( ميتا من غير جناية .

فغير مضمون ) لأنه لم تعلم حياته قبل ذلك ( و ) إن انفصل ميتا ( بجناية فعلى الجاني

الضمان ) لأن الإتلاف وجد منه ( فإن كانت ) الجناية ( من الغاصب ف ) عليه ( غرة ) عبد أو

أمة قيمتها خمس من الإبل ( موروثه عنه ) أي عن الجنين لأنه كأنه ولد حيا لأنه أتلغ جنينا

حرا .

و ( لا يرث الغاصب منها ) أي الغرة ( شيئا ) لو كان الولد منه لأنه قاتل له ( وعليه )

أي الغاصب ( للسيد عشر قيمة الأم ) فيضمنه له ضمان المماليك .

ولهذا لو وضعته حيا قومناه مملوكا .

وقد فوت رقه على سيده ( وإن كانت ) الجناية ( من غير الغاصب .

فعليه ) أي الجاني ( الغرة يرثها الغاصب ) لأنه أبو الجنين ( دون أمه ) لأنها رقيقة (

وعلى الغاصب عشر قيمة الأم للمالك ) لأنه يضمنه ضمان المماليك .

لكونه قد فوت رقه على السيد ( وإن قتلها ) الغاصب ( بوطئه أو ماتت ) الأمة ( بغيره

فعليه ) أي الغاصب ( قيمتها ) أي الأمة .

وتقدم ( أكثر ما كانت ) هكذا في المغني والمبدع .

قال الحارثي وهذا محمول على أن الكثرة كانت في مقابلة الأوصاف لا لارتفاع الأسعار كما صار

إليه في مثله وإلا فهو بعينه مذهب الشافعي .

مثاله كانت القيمة ألفا فنقصت بالافتضاض مائة ثم بالولادة مائة ثم ماتت وقيمتها

ثمان مائة .

فالواجب ألف لا ثمانمائة لأن الأوصاف مضمونة كالأعيان ووقع التضمين على هذا الاعتبار بأكثر ما كانت .

ولو نقصت القيمة لانخفاض السعر قبل الافتصاص أو قبل الولادة أو قبل الموت .

فعلى المذهب الواجب ما استقر عليه الحال يوم تلف الوصف أو تلف العين .

وعلى قول القائلين بأقصى القيم يكون الواجب ألفا انتهى .

والمذهب أنه يضمن المغصوب بقيمته يوم التلف نقله الجماعة عن أحمد ( و ) على ما

نذكره ( يدخل في